

Distr.: General
14 November 2005
Arabic
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً
بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس
اللجنة من البعثة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة تيحاتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن
المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وتتشرف، إذ تشير إلى مذكرة اللجنة المؤرخة
١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٥، بأن تحيل إليها طي هذه المذكرة التقرير الإضافي لحكومة رومانيا
وفقاً للفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة الدائمة لرومانيا لدى الأمم المتحدة

الفقرة ١ من المنطوق والمسائل ذات الصلة في الفقرات ٥ و ٦ و ٨ (أ) و (ب) و (ج) و ١٠ من المنطوق

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

ملاحظات (معلومات تشير إلى صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)

إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، التصديق، بدء النفاذ، الخ)

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟
نعم

١	بيان عام عن عدم امتلاك أسلحة دمار شامل		
٢	بيان عام عن الالتزام بترع السلاح وعدم الانتشار		
٣	بيان عام عن عدم تقديمه أسلحة الدمار الشامل وما يتصل بها من مواد إلى جهات من غير الدول	X	لا توفر أي شكل من أشكال الدعم للجهات من غير الدول
٤	اتفاقية الأسلحة البيولوجية	X	صدقت عليها في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٧٩
٥	اتفاقية الأسلحة الكيميائية	X	صدقت عليها في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥
٦	معاهدة عدم الانتشار النووي	X	صدقت عليها في شباط/فبراير ١٩٧٠
٧	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	X	صدقت عليها في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩
٨	اتفاقية توفير الحماية المادية للمواد النووية	X	تم التصديق عليها بموجب القانون رقم ١٩٩٣/٧٨
٩	مدونة لاهاي لقواعد السلوك	X	تم التوقيع عليها
١٠	بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥	X	صدقت عليها في ٢٣ آب/أغسطس ١٩٢٩
١١	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	X	منذ ١٩٥٧
١٢	بروتوكول (بروتوكولات)/المناطق الخالية من الأسلحة النووية		
١٣	الاتفاقيات/المعاهدات الأخرى		

[http://www.iaea.org/about/policy/member states/](http://www.iaea.org/about/policy/member%20states/)

ملاحظات (معلومات تشير إلى صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، التصديق، بدء النفاذ، الخ)	نعم	هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟
الصفحات من ٢ إلى ١٠ من التقرير	١ - اتفاق واسينار ٢ - مجموعة موردي المواد النووية ٣ - لجنة زانغر ٤ - فريق أستراليا	X	١٤ الترتيبات الأخرى
			١٥ مسائل أخرى

الفقرة ٢ من المنطوق: الأسلحة البيولوجية

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجناحية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر
١	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٢	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٣	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٤				
٥	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٦	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٧	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٨	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
٩	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع
١٠	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٥٣٥ المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم
الصفحة ٦ من التقرير	القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٦	X	القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٦	X
	القانون رقم ٢٠٠٢/٦٥٦		القانون ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الثالث	
	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع			
				١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال
١ - الصفحة ٦ من التقرير	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الأول	X		١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
٢ - أُلغى القانون رقم ٢٠٠٢/٤٧٢ وحل محله القانون ٢٠٠٤/٥٣٥				
	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع	X	القانون ٢٠٠٤/٥٣٥ المتعلق بمنع الإرهاب ومكافحته، الفصل الرابع - إجراء البحوث من أجل تطوير الأسلحة البيولوجية	X
				١٤ الأنشطة الأخرى

الفقرة ٢ من المنطوق: الأسلحة الكيميائية

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجناحية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر ملاحظات
١	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ الصفحة ٥ من التقرير
٢	X	٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُدل وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤ ٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨	X	٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُدل وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤
		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٢٥، الفصل الرابع		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨
٣	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ ٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُدل وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤ ٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨ ٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٢٥، الفصل الرابع	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ ٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُدل وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤ ٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨ ٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٢٥، الفصل الرابع
٤	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ ٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُدل وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤ ٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ ٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُدل وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤ ٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر ملاحظات
٥ التطوير	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ الصفحة ٥ من التقرير
		٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُـدِلَ وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤		٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُـدِلَ وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤
		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨
		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع
٦ النقل	X	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع	X	- القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع
٧ التحويل	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ الصفحة ٥ من التقرير
		٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُـدِلَ وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤		٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُـدِلَ وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤
		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨
		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٢٥، الفصل الرابع		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع
٨ الاستعمال	X		X	
٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه	X	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع	X	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع
١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥	X	١ - القانون رقم ١٩٩٤/١٢٥ الصفحة ٥ من التقرير
		٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُـدِلَ وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤		٢ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، الذي عُـدِلَ وأُعيد إصداره في عام ٢٠٠٤
		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨		٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٤٤٨
		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع		٤ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر ملاحظات
١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه	X	١ - القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٦	X	١ - القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٦ الصفحة ٦ من التقرير
١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال		٢ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع		٢ - القانون رقم ٢٠٠٢/٦٥٦ ٣ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع
١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه			X	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل ١ - الصفحة ٦ من التقرير ٢ - أُلغى القانون رقم ٢٠٠٢/٤٧٢ وحل محله القانون ٢٠٠٤/٥٣٥
١٤ الأنشطة الأخرى				

الفقرة ٢ من المنطوق: الأسلحة النووية

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر
١	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	المادة ٤٦ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣ الصفحة ٥ من التقرير
٢	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	المادة ٤٤ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣ الصفحة ٥ من التقرير
٣	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	المادة ٤٦ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣ الصفحة ٥ من التقرير
٤	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	المادة ٤٤ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣ http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf
٥	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	المادة ٤٦ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣ الصفحة ٥ من التقرير
٦	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	المادة ٤٤ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣
٧	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	القانون ٢٠٠٣/٣٣٣ المتعلق بأمن الأصول والسلع وحماية الأهداف والموظفين المادة ٤٤ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣ الصفحة ٥ من التقرير

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر لقانون التطبيق الوطني	نعم	
الصفحة ٥ من التقرير	المادة ٤٦ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	٨ الاستعمال
	المادة ٤٦ من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع	X	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع	X	١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٦ من التقرير	١ - القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٦	X	١ - القانون رقم ٢٠٠٢/٤٦٦	X	١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه
	٢ - القانون رقم ٢٠٠٢/٦٥٦		٢ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع		
	٣ - القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الرابع				
					١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال
١ - الصفحة ٦ من التقرير	القانون رقم ٢٠٠٤/٥٣٥، الفصل الأول	X			١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
٢ - أُلغى القانون رقم ٢٠٠٢/٤٧٢ وحل محله القانون ٢٠٠٤/٥٣٥					١٤ الأنشطة الأخرى

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها وتوفير الحماية
المادية لها

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	الإطار القانوني الوطني	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	ملاحظات
١	تدابير المساءلة عن الإنتاج				
٢	تدابير المساءلة عن الاستعمال				
٣	تدابير المساءلة عن التخزين				
٤	تدابير المساءلة عن النقل				
٥	تدابير أخرى للمساءلة				
٦	تدابير تأمين الإنتاج				
٧	تدابير تأمين الاستخدام				
٨	تدابير تأمين التخزين				
٩	تدابير تأمين النقل				
١٠	تدابير أخرى للتأمين				
١١	القواعد التنظيمية المتعلقة بتوفير الحماية المادية للمرافق/المواد/عمليات لنقل				
١٢	منح التراخيص/تسجيل المرافق/الأشخاص الذين يتعاملون في المواد البيولوجية				
١٣	التحقق من موثوقية الموظفين				
١٤	تدابير المساءلة عن وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها				
١٥	القواعد التنظيمية المتعلقة بمجال الهندسة الوراثية	X	المرسوم الحكومي ٢٠٠٠/٤٩ بشأن الهندسة الوراثية		

<http://www.bioesurse.ro/paginiomg/aplicatie2.html>

	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	الإطار القانوني الوطني	هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟ نعم
			١٦ التشريعات/الأنظمة الأخرى المتصلة بتأمين المواد البيولوجية وحمايتها
الصفحة ٥ من التقرير		فريق عامل مشترك بين الإدارات للنظر فيما يمكن استكماله في مجال التشريعات الوطنية المتعلقة بالميدان البيولوجي والتوصية به	١٧ الإجراءات الأخرى ؟

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها وتوفير الحماية
المادية لها

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
١ تدابير المساءلة عن الإنتاج	X	القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤	X	الفصل الثامن من القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤
٢ تدابير المساءلة عن الاستعمال	X	القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤	X	الفصل الثامن من القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤
٣ تدابير المساءلة عن التخزين				
٤ تدابير المساءلة عن النقل				
٥ تدابير أخرى للمساءلة				
٦ تدابير تأمين الإنتاج				
٧ تدابير تأمين الاستعمال				
٨ تدابير تأمين التخزين				
٩ تدابير تأمين النقل				
١٠ تدابير أخرى للتأمين				
١١ قواعد تنظيمية للحماية المادية للمرافق/المواد/عمليات لنقل				
١٢ إصدار تراخيص للمنشآت والكيانات الكيميائية ولاستعمال المواد الكيميائية	X	القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤	X	الفصل الثامن من القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤
١٣ التحقق من موثوقية الموظفين				

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	
				١٤ تدابير المساءلة عن وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها
	الفصل الثامن من القانون رقم الصفحة ٧ من التقرير ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤		X الهيئة الوطنية المعنية بالرقابة على الصادرات	١٥
	http://www.opcw.org/docs/la_natimpleg/romania%20_leg.pdf		X القانون رقم ١٩٩٧/٥٦ الذي عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤	١٦ تقديم تقرير بشأن المواد الكيميائية المدرجة في الجدول الأول والثاني والثالث إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
				١٧ حصر الأسلحة الكيميائية القديمة أو تأمينها أو توفير الحماية المادية لها
				١٨ تشريعات وقواعد تنظيمية أخرى لمراقبة المواد الكيميائية
				١٩ الإجراءات الأخرى

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	نعم	الإطار القانوني الوطني		الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
		نعم	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إن كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
١	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
			لوائح الضمانات في إطار لوائح إجراءات منح التراخيص في المجال النووي		لوائح الضمانات في المجال النووي (المادة ١٠٩)
٢	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
			لوائح الضمانات في المجال النووي		لوائح الضمانات في المجال النووي (المادة ١٠٩)
٣	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
			لوائح الضمانات في المجال النووي		لوائح الضمانات في المجال النووي (المادة ١٠٩)
٤	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المادة ٤٤)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المادة ٤٤)
٥	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
			لوائح الضمانات في إطار لوائح إجراءات منح التراخيص في المجال النووي		لوائح الضمانات في المجال النووي (المادة ١٠٩)
٦	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
٧	X	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣ (المواد ٤٤ و ٤٥ و ٤٧)
			لوائح الضمانات في المجال النووي		لوائح الضمانات في المجال النووي (المادة ١٠٩)

ملاحظات	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجناحية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إن كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
		X		X	٨ تدابير تأمين التخزين
	١ - لا يقوم بالنقل سوى ناقلين مرخصين لأداء هذه المهمة	X	لوائح نقل المواد المشعة	X	٩ تدابير تأمين النقل
http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	٢ - الفصل الثالث من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣				
	٣ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٣٣ المتعلق بأمن الأصول والسلع وحماية الأهداف والموظفين				
http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	لوائح الحماية المادية في المجال النووي (المادة ١٨٦)		لوائح الحماية المادية في المجال النووي اللوائح المتعلقة بمتطلبات الأهلية للحماية المخاطر ذات الطابع التصميمي التي يتعرض لها الموظفون دليل لاستخدام الوثيقة المتعلقة بالمخاطر ذات الطابع التصميمي	X	١٠ تدابير أخرى للتأمين
http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	القواعد المعيارية الوطنية للحماية المادية في المجال النووي (المادة ١٨٦) اللوائح المتعلقة بمتطلبات الأهلية للحماية المادية المخاطر ذات الطابع التصميمي التي يتعرض لها الموظفون دليل لاستخدام الوثيقة المتعلقة بالمخاطر ذات الطابع التصميمي	X	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣	X	١١ قواعد تنظيمية لتوفير الحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل
http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	الفصل الثالث من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة. بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X		X	١٢ إصدار تراخيص للمنشآت والكيانات النووية ولاستعمال المواد النووية
				X	١٣ التحقق من موثوقية الموظفين
					١٤ تدابير المساءلة عن وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إن كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
الصفحة ٥ من التقرير http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	١ - ممثلون خاصون للجنة الوطنية للرقابة على الأنشطة النووية مخولون سلطات موجودون في دائرة حامل الترخيص	X	اللجنة الوطنية للرقابة على الأنشطة النووية	X	١٥ الهيئة التنظيمية الوطنية
الصفحات ٢ و ٣ و ١٠ من التقرير http://www.iaea.org/OurWork/SV/Safeguards/sir_table.pdf	٢ - الفصل الثالث من القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣	X	١ - اتفاق الضمانات بدأ نفاذه في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٢ ٢ - البروتوكول الإضافي بدأ نفاذه في ٧ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١	X	١٦ اتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية
http://www-ns.iaea.org/downloads/rw/meetings/code-conduct-signatories.pdf			أعربت رومانيا عن دعمها لمدير عام الوكالة الدولية للطاقة الذرية	X	١٧ مدونة قواعد السلوك للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن سلامة وأمن المصادر المشعة
http://www.iaea.org/About/Policy/GC/GC42/Documents/gc42-17.html			تساهم رومانيا في برنامج قاعدة البيانات	X	١٨ قاعدة بيانات الوكالة المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمصادر المشعة الأخرى
					١٩ اتفاقات أخرى متصلة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية
					٢٠ التشريعات الوطنية الإضافية/القواعد التنظيمية المتصلة بالمواد النووية بما فيها اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
الصفحة ٢٣ من التقرير	تشغيل مفاعل الأبحاث تريغا باليورانيوم المنخفض التخصيب بدلا من اليورانيوم العالي التخصيب	X			٢١ الإجراءات الأخرى

الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق - الضوابط المتعلقة
بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية ملاحظات
١	X	الضوابط الحدودية
	١ - القانون رقم ١٩٩٧/١٤١ المتعلق بمدونة الجمارك	الفصل الحادي عشر من قانون مدونة الجمارك رقم ١٩٩٧/١٤١
	٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/١١١٤ بشأن تنظيم تطبيق قانون مدونة الجمارك رقم ٢٠٠٣/٧٦ لرصد إجراءات تصدير المنتجات الاستراتيجية	الفصل السادس، الفرع الثالث، حظر الاستيراد/التصدير والقيود المفروضة عليهما، من قانون مدونة الجمارك رقم ١٩٩٧/١٤١
		قرار الطوارئ الحكومي رقم ٢٠٠١/١٠٤ المتعلق باستحداث شرطة الحدود الرومانية وعملها
		القانون ٢٠٠٢/٨١ باعتماد القرار
٢	X	الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
		تملك الجمارك الوطنية معدات المراقبة التالية: بوابتان للكشف عن المواد المشعة (جمارك سيربي وألبانيا) و٤٧ جهازا محمولا للكشف عن الإشعاع و٤٧ جهازا لقياس الإشعاع

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
٣ مراقبة السمسة والانحار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا	X	١ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ ٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	X	المادة ٣١٢ من القانون الجنائي الفصل الخامس من القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ القانون رقم ٢٠٠٤/٣٠١ (القانون الجنائي) الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
٤ وكالات/سلطات الإنفاذ	X	القانون رقم ٦٠٢ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤: الهيئة الوطنية للجمارك	X	الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات: الهيئة الوطنية للجمارك؛ شعبة التحقيقات الاقتصادية؛ شرطة الحدود الفصل الخامس من القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ القانون رقم ٢٠٠٤/٣٠١ (القانون الجنائي) القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤ الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بالقانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥

الصفحة ١٦ من التقرير
<http://www.customs.ro/vamien/Main>

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
٥ التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات	X	١ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤	X	المادة ٣٠٢ من القانون الجنائي الصفحتان ٧ و ١٧ من التقرير
		٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٤/٣١		القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧
		٣ - القانون رقم ١٩٩٤/٩٣		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
		٤ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨		القانون رقم ٢٠٠٤/٣٠١ (القانون الجنائي)
				القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، عُدل وأعيد نشره في عام ٢٠٠٤
				القرار الحكومي ٢٠٠٥/٩٢٠ المتعلق بعمل الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات
				القانون ٢٠٠٣/٣٨٧ المتعلق بجدول تصدير واستيراد التكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج.
				القانون ٢٠٠٤/٥٩٥ المتعلق بجدول تصدير واستيراد المنتجات العسكرية

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
٦ الأحكام المتعلقة بإصدار الترخيص	X	٥ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	العقوبات الإدارية والجنائية القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧
		٦ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
				القرار الحكومي ٢٠٠٥/٩٢٠ المتعلق بعمل الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات
				القانون ٢٠٠٣/٣٨٧ المتعلق بجدول تصدير واستيراد التكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج
				القانون ٢٠٠٤/٥٩٥ المتعلق بجدول تصدير واستيراد المنتجات العسكرية
٧ إصدار التراخيص الفردية	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧		القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الصفحتان ١٠ و ١٤ من التقرير
		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
٨ إصدار التراخيص العامة	X			الصفحة ١٤ من التقرير
٩ الاستثناءات من إصدار التراخيص				
١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة				

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
ملاحظات	نعم	نعم	ملاحظات
١١ الهيئة الوطنية المعنية بإصدار التراخيص	X	الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات (المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤، الذي يتعين ربطه بأحكام المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٢٠) القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧، والأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	الصفحتان ٧ و ٨ من التقرير
١٢ الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص	X	١ - المجلس الوزاري المشترك (القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧، الأمر رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون ٢٠٠٤/٥٩٥) ٢ - الفريق المشترك بين الإدارات لمنع انتشار الأسلحة ٣ - المجلس الوزاري المشترك لمكافحة الإرهاب	الصفحتان ٤ و ٨ من التقرير
١٣ قوائم الرقابة	X	المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٠/٢٠ المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/٨٤٤ المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١ المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٨٣	الصفحتان ١٢ و ١٨ من التقرير
١٤ تحديث القوائم	X	المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١ واستكملات أخرى المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٨٣	الصفحتان ٨ و ١٢ من التقرير
١٥ إدراج التكنولوجيات	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	الصفحة ١٠ من التقرير
		القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	الصفحة ١٠ من التقرير

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
١٦ إدراج وسائل الإيصال	X	المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤ المقرر الحكومي رقم ١٩٩٩/٤٦٧، المرفق ١ المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١ القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥ القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥ القرار الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٨٣ المتعلق بقائمة المواد والتكنولوجيا ذات الاستخدام المزدوج التي تدرج ضمن جدول المراقبة القرار الحكومي رقم ٢٠٠١/٨٤٤ المتعلق بقائمة المنتجات العسكرية التي تدرج ضمن جدول المراقبة
١٧ إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	X	١ - شهادة الاستيراد الدولي ٢ - غرامات القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
١٨ البند الجامع	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الأمم الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
١٩ عمليات النقل غير المادي	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ الصفحة ١٠ من التقرير
		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعدل والمعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
٢٠ مراقبة النقل العابر	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	الصفحتان ١٣ و ١٤ من التقرير
		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥ المتعلق بجدول تصدير واستيراد المنتجات العسكرية
٢١ مراقبة إعادة الشحن	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	الصفحتان ١٣ و ١٥ من التقرير
		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
٢٢ مراقبة إعادة التصدير	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	الصفحة ٩ من التقرير
		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
٢٣ مراقبة تقديم الأموال				
٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل				
٢٥ مراقبة الاستيراد	X	القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧	X	الصفحتان ١٣ و ١٥ من التقرير
		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		شهادة التحقق من التسليم
		القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥
				القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧

ملاحظات	الإفزاز: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
الصفحة ١٠ من التقرير	X	تنطبق على الأشخاص الطبيعيين في رومانيا ومواطني رومانيا المقيمين في الخارج	X	إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية	٢٦
مبادرة الأمن الحدودي في البحر الأسود	X			الإجراءات الأخرى	٢٧

الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق - الضوابط المتعلقة
بالأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعايير الحدودية للأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية
١ مراقبة الحدود	X	١ - القانون رقم ١٤١ المتعلق بمدونة الجمارك	X	الفصل الحادي عشر من مدونة الجمارك
٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود		٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/١١١٤ المتعلق بتنظيم تطبيق مدونة الجمارك		
٣ مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا	X	١ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ ٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	X	المادة ٣١٢ من القانون الجنائي
٤ وكالات/سلطات الإنفاذ	X	القانون رقم ٦٠٢ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤: هيئة الجمارك الوطنية	X	الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات؛ الهيئة الوطنية للجمارك؛ شعبة التحقيقات الاقتصادية؛ شرطة الحدود

الإنفاد: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
	١ - المادة ٣٠٢ من القانون الجنائي	X	١ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤ الذي يتعين ربطه بأحكام المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٢٠	X	٥ التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات
الصفحة ٧ من التقرير http://www.customs.ro/va_mienMain	٢ - الفصل الثامن من القانون رقم ١٩٩٧/٥٦		٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٤/٣١		
			٣ - القانون رقم ١٩٩٤/٩٣		
			٤ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨		
			المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		
			٦ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧		
			٧ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦		
	١ - الفصل الثامن من القانون رقم ١٩٩٧/٥٦	X			٦ الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص
الصفحتان ٧ و ١٧ من التقرير http://www.opcw.org/docs/lanatimpleg/romania%20leg.pdf	٢ - العقوبات الإدارية والجنائية				
	الصفحتان ١٠ و ١٤ من التقرير		حالة بحالة	X	٧ إصدار التراخيص الفردية
	الصفحة ١٤ من التقرير			X	٨ إصدار التراخيص العامة
					٩ الاستثناءات من إصدار التراخيص
					١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/ تأشيرات معينة
	الصفحتان ٧ و ٨ من التقرير	X	الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات (المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤)	X	١١ الهيئة الوطنية لإصدار التراخيص
	المتعلق بمهام الهيئة الوطنية للرقابة على الصادرات		الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨، المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥ الذي يتعين ربطه بأحكام المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٢٠		

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
الصفحتان ٤ و ٨ من التقرير			١ - المجلس الوزاري المشترك (القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧)	X	١٢ الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص
			٢ - الفريق المشترك بين الإدارات لمنع الانتشار		
			٣ - المجلس الوزاري المشترك لمكافحة الإرهاب		
الصفحتان ١٢ و ١٨ من التقرير			١ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٠/٢٠	X	١٣ قوائم المراقبة
http://www.opcw.org/docs/la_natimpleg/romania%20_leg.pdf			٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/٨٤٤		
			٣ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١		
			٤ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، المرفق ١		
الصفحة ٨ من التقرير		X	المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١	X	١٤ تحديث القوائم
	القرار الحكومي ٢٠٠٥/٩٨٣ المتعلق بقائمة التكنولوجيا والمواد ذات الاستخدام المزدوج التي تدرج ضمن جدول الرقابة				
	القرار الحكومي ٢٠٠١/٨٤٤ المتعلق بقائمة التكنولوجيا والمواد ذات الاستخدام المزدوج التي تدرج ضمن جدول الرقابة				
	الإضافة ١ للقانون ١٩٩٧/٥٦ المتعلق بحظر الأسلحة الكيميائية				
الصفحة ١٠ من التقرير				X	١٥ إدراج التكنولوجيات

الإفلاذ: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
الصفحة ١١ من التقرير			١ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤ الذي يتعين ربطه بأحكام المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٥/٩٢٠	X	١٦ إدراج وسائل الإيصال
			٢ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٩/٤٦٧، المرفق ١		
الصفحات ٩ و ١٣ و ١٥ و ١٧ من التقرير	١ - شهادة الاستيراد الدولي	X	القانون رقم ١٩٩٧/٥٦	X	١٧ مراقبة المستعمل النهائي
http://www.opcw.org/docs/la_natimpleg/romania%20_leg.pdf	٢ - الغرامات				
الصفحة ١٢ من التقرير				X	١٨ البند الجامع
الصفحة ١٠ من التقرير				X	١٩ عمليات النقل غير المادي
الصفحتان ١٣ و ١٤ من التقرير	شهادة التحقق من التسليم القانون ٢٠٠٤/٥٩٥ المتعلق بجدول تصدير واستيراد المنتجات العسكرية	X	الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨	X	٢٠ مراقبة النقل العابر
الصفحتان ١٣ و ١٥ من التقرير		X	الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨	X	٢١ مراقبة إعادة الشحن
الصفحة ٩ من التقرير		X	الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨	X	٢٢ مراقبة إعادة التصدير
		X			٢٣ مراقبة تقديم الأموال
		X			٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل
الصفحتان ١٣ و ١٥ من التقرير		X	الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨	X	٢٥ مراقبة الاستيراد
الصفحة ١٠ من التقرير			تنطبق على الأشخاص الطبيعيين في رومانيا ومواطني رومانيا المقيمين في الخارج	X	٢٦ إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية
الصفحة ٢٤ من التقرير	"مبادرة الدفاع عن الحدود"	X			٢٧ الإجراءات الأخرى

الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق - الضوابط المتعلقة
بالأسلحة النووية، وما يتصل بها من مواد

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

الإفناذ: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ هل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	
http://www.customs.ro/v ami_en/Main	الفصل الحادي عشر من مدونة الجمارك	x	١ - القانون رقم ١٤١ المتعلق بمدونة الجمارك	x	١ مراقبة الحدود
			٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/١١١٤ المتعلق بتنظيم تطبيق مدونة الجمارك		٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
١٧ و ١٠ و ٩ صفحات من التقرير	المادة ٣١٢ من القانون الجنائي	X	١ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧ ٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨، المعتمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥	X	٣ مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا
http://www.customs.ro/v ami_en/Main	الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات؛ الهيئة الوطنية للجمارك؛ شعبة التحقيقات الاقتصادية؛ شرطة الحدود	X	القانون رقم ٦٠٢ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤: الهيئة الوطنية للجمارك	X	٤ وكالات/سلطات الإفناذ
	المادة ٣٠٢ من القانون الجنائي	X	١ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤ ٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٤/٣١	X	٥ التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات

الإنفاد: العقوبات المدنية والجناحية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	
الصفحتان ٧ و ١٧ من التقرير	العقوبات الإدارية والجناحية	X	٣ - القانون رقم ١٩٩٤/٩٣	X	٦ الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص
			٤ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ المتعمد بموجب القانون رقم ٢٠٠٤/٥٩٥		
			٥ - القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧		
			٦ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٢/١٩٣		
			٧ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٢/٩١٦		
الصفحتان ١٠ و ١٤ من التقرير			حالة بحالة	X	٧ إصدار التراخيص الفردية
الصفحة ١٤ من التقرير				X	٨ إصدار التراخيص العامة
					٩ الاستثناءات من إصدار التراخيص
					١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/ تأشيرات معينة
الصفحتان ٧ و ٨ من التقرير			الوكالة الوطنية للرقابة على الصادرات (المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤)	X	١١ الهيئة الوطنية لإصدار التراخيص
			القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣		
الصفحات ٤ و ٨ و ١٢ من التقرير			١ - المجلس الوزاري المشترك (القانون رقم ٢٠٠٣/٣٨٧)	X	١٢ الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص
			٢ - الفريق المشترك بين الإدارات لمنع الانتشار		
			٣ - المجلس الوزاري المشترك لمكافحة الإرهاب		
			٤ - وزارة الدفاع والهيئة الوطنية للرقابة على الأنشطة النووية،		

الإنفاد: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	
الصفحتان ١٢ و ١٨ من التقرير			١ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٠/٢٠	X	١٣ قوائم المراقبة
			٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/٨٤٤		
			٣ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١		
الصفحة ٨ من التقرير			المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١	X	١٤ تحديث القوائم
الصفحة ١٠ من التقرير				X	١٥ إدراج التكنولوجيا
الصفحة ١١ من التقرير			١ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٢/٥٩٤	X	١٦ إدراج وسائل الإيصال
			٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١		
الصفحات ٩ و ١٣ و ١٥ و ١٧ من التقرير	١ - شهادة الاستيراد الدولي	X		X	١٧ مراقبة المستعمل النهائي
	٢ - الغرامات				
الصفحة ١٢ من التقرير				X	١٨ البند الجامع
الصفحة ١٠ من التقرير				X	١٩ عمليات النقل غير المادي
الصفحتان ١٣ و ١٤ من التقرير	القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣	X	١ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/١٩٣	X	٢٠ مراقبة النقل العابر
	http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf		٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨		
الصفحتان ١٣ و ١٥ من التقرير	القانون ٢٠٠٤/٥٩٥ المتعلق بجدول تصدير واستيراد المنتجات العسكرية	X	الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨	X	٢١ مراقبة إعادة الشحن
الصفحة ٩ من التقرير		X	الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨		٢٢ مراقبة إعادة التصدير
					٢٣ مراقبة توفير الأموال

الإنفاد: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ هل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	
	الصفحة ٥ من التقرير http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	X	١ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة ٢ - نظام نقل المعدات المشعة	X	٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل
	١ - النقل فقط بواسطة الناقلين المأذون لهم بصفة خاصة ٢ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة بموجب القانون ٢٠٠٢/١٩٣، الفصل الثالث				
	الصفحتان ١٣ و ١٥ من التقرير http://www.cncan.ro/bd/legi/legea%20111.pdf	X	١ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة ٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ شهادة التحقق من التسليم	X	٢٥ مراقبة الاستيراد
	الصفحة ١٠ من التقرير		١ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة ٢ - شهادة التحقق من التسليم	X	٢٦ إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية
	الصفحة ٢٤ من التقرير	X	١ - القانون رقم ١٩٩٦/١١١ بصيغته المعدلة ٢ - الأمر الحكومي رقم ١٩٩٩/١٥٨ شهادة التحقق من التسليم		٢٧ الإجراءات الأخرى
	مبادرة الأمن الحدودي في البحر الأسود				

الفقرة ٦ و ٧ و ٨ (د) من المنطوق - قوائم الرقابة والمساعدة والمعلومات

الدولة: رومانيا

تاريخ التقرير: ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥

ملاحظات	نعم	هل يمكن تقديم معلومات بشأن المسائل التالية؟
١ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٤/٨٦١: قائمة السلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج	X	١ قوائم المراقبة - الأصناف (السلع والمعدات والمواد والتكنولوجيات)
٢ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠١/٨٤٤، قائمة بالأسلحة والذخيرة وغيرها من السلع العسكرية		
٣ - المقرر الحكومي رقم ١٩٩٩/٤٦٧، المرفق ١		
٤ - المقرر الحكومي رقم ٢٠٠٠/٢٠		
٥ - القانون رقم ١٩٩٧/٥٦، المرفق ١		
		٢ قوائم المراقبة - قوائم أخرى
رومانيا مستعدة للمساهمة بنصيبتها في تقديم المساعدة، حسب الاقتضاء، استجابة للطلبات	X	٣ المساعدة المعروضة
		٤ المساعدة المطلوبة
		٥ المساعدة القائمة (الثنائية/بين عدد محدود يزيد على طرفين/المتعددة الأطراف)
١ - تعمل الهيئة الوطنية لتنظيم الشؤون النووية مع مؤسسات وقطاعات صناعية تضطلع بأنشطة نووية مأذون بها	X	٦ تقدم المعلومات إلى قطاع الصناعة
٢ - تعمل الهيئة الوطنية المعنية باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية مع القطاع الصناعي الروماني، في مجالات منها تنظيم المؤتمرات والحلقات الدراسية وحلقات العمل وما إلى ذلك.		
٣ - هذه المجالات ينظمها الأمر الحكومي رقم ٢٠٠٣/٧ المتعلق باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وحدها، أعيد نشره		
تعمم المعلومات عبر مواقع شبكة الإنترنت والمنشورات والنشرات	X	٧ تقدم المعلومات إلى الجمهور
٥ - هذه المجالات ينظمها الأمر الحكومي رقم ٢٠٠٣/٧ المتعلق باستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وحدها، أعيد نشره		